

اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان تطالب الانقلاب باستدعاء التدابير الاحترازية في "عرب شركس"



الأحد 19 أبريل 2015 12:04 م

قال المرصد المصري للحقوق والحريات ومجموعة المتضاميين فى قضية عرب شركس أنه يجب على السلطات المصرية إحترام قرار اللجنة الافريقية لحقوق الانسان و الشعوب بإيقاف حكم الإعدام الصادر بحق المتهمين فى قضية عرب شركس من المحكمة العسكرية .

وكانت اللجنة الافريقية لحقوق الانسان و الشعوب قد اصدرت قرارها فى الشكوى المرفوعة من المحامي أحمد مفرح و مجموعة المتضاميين بخصوص الأحكام الصادرة من المحكمة العسكرية بحق المتهمين فى 16 ابريل الماضى []

وقالت اللجنة الافريقية فى قرارها المرسل الي رئاسة الجمهورية بطلب وقف تنفيذ حكم الاعدام لحين البت فى الشكوى حيث أن مقدمي الشكوى طلبوا استدعاء المادة 98 من نظام اللجنة الأساسي وإصدار التدابير الاحترازية لمنع ضرر بالضحايا لا يمكن إصلاحه .

وقال زايبابو سيلفي كايتيزي رئيس اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب فى رسالته الموجهة إلى السيسي أنه يود استدعاء طلب التدابير الاحترازية فيما يخص قضية عرب شركس بشأن انتهاكات حقوق الإنسان فى مصر والذي تبنته اللجنة فى دورتها غير الاعتيادية فى يوليو 2014، والتي تطالب الحكومة المصرية بتحقيق المعايير الأساسية للمحاكمة العادلة، ووقف عقوبة الإعدام والتمسك بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان []

كما لفت الرسالة الانتباه إلى قرار اللجنة رقم 42(99)XXVI: والذي يحث جميع الدول الأطراف والتي تقوم بتطبيق عقوبة الإعدام فى النظر فى إمكانية حظر العقوبة، والتفكير فى إمكانية إلغائها []
وعلاوة على ذلك، اعتمدت اللجنة الأفريقية فى جلستها العادية رقم 44 القرار رقم 08(XXXIII)136 والذي يطالب الدول باحترام وقف عقوبة الإعدام []

بالإضافة إلى ذلك، تلقت الرسالة الانتباه إلى المبادئ التوجيهية بشأن الحق فى المحاكمة العادلة، والتي اعتمدها اللجنة فى 2001 كاستكمال للمواد 5، 6، 7، 26 من الميثاق الأفريقي [] وأكدت الرسالة أنه إذا كانت دعاوى الشكوى صحيحة فإنها ستشكل سببا كبيرا للقلق، لأنها من شأنها أن تمثل انتهاكا صارخا للميثاق الأفريقي الذي تُعد مصر طرفا فيه []

وتحظر المادة الرابعة من الميثاق الأفريقي الحرمان من الحق فى الحياة، وتحظر المادة الخامسة جميع أشكال التعذيب، والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، وتنص المادتين السادسة والسابعة على الحق فى الحرية الشخصية والحق فى محاكمة عادلة [] فى حين تضع المادة 26 الدول أمام التزام بضمن استقلال القضاء []

يطالب المرصد و مجموعة المتضاميين السلطات المصرية بالاستجابة إلى طلب السيد زايبابو سيلفي كايتيزي رئيس اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المقدم إلى حكومة جمهورية مصر العربية لإيقاف تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة بحق المتهمين فى القضية .

ويؤكد المرصد المصري ومجموعه المتضاميين فى قضية عرب شركس على أن مصر جزء من الاتحاد الأفريقي ووقعت على ميثاقه الذي يتيح تدخل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للتحقق فى أي شكاوى، ولا يمكن تأويل ذلك تدخلًا فى الشأن القضائي المصري لكنه احترام للمواثيق التي وقعت عليها مصر وحرصا على ضمان العدالة كاملة لأي متهم من أجل إصدار حكم عنوان للحقيقة لاسيما والأحكام الحالة متعلقة بالإعدام الذي هو الأساس محل رفض حقوقى محلي ودولي []

ويشدد المرصد على أن محاولة التذرع بأي أقاويل فى مواجهة قرارات اللجنة الافريقية هو إصرار على ترسيخ للصورة المتداولة عن فقدان

العدالة والحقوق بمصر، وهو امر تستمر السلطات المصرية في ترسيخه لدي المحيط المحلي والأفريقي والدولي

وينبه المرصد المصرى للحقوق و الحريات على أن وقف تنفيذ الأحكام بالإعدام في واقع سياسي غير مستقر ليس تأسيسا لإفلات المتهم من العقاب بل حرصا على تحقيق العدالة المبنية علي تطبيق كامل للقانون يتلافى لكل الملاحظات الجدية عن وقائع القضية التي أعلنتها مؤسسات حقوقية ونشطاء ومحامون مؤخرا والتي تجعلنا نعتقد أن انتهاك لحقوق الضحايا لازم المتهمين فى القضية منذ بدايتها وحتى نهايتها ولا ينفك عن الواقع السياسي للوطن مرفق صورة من قرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب بخصوص قضية عرب شركس .